

قرار إداري رقم (253) لسنة 2021

باعتتماد

المتطلبات والمعايير الفنية لتأهيل المهندسين العاملين بقطاع البناء في إمارة دبي

مدير عام البلدية

بعد الاطلاع على أمر تأسيس مجلس بلدية دبي لسنة 1961، ويشار إليها فيما بعد بـ "البلدية"، وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (32) لسنة 2018 باعتماد الهيكل التنظيمي لبلدية دبي، وعلى الأمر المحلي رقم (89) لسنة 1994 بشأن تنظيم مزاوله مهنة الاستشارات الهندسية في إمارة دبي وتعديلاته، وعلى الأمر المحلي رقم (3) لسنة 1999 بشأن تنظيم أعمال البناء في إمارة دبي وتعديلاته، وعلى القرار الإداري رقم (51) لسنة 1998 بإصدار اللائحة التنفيذية للأمر المحلي رقم (89) لسنة 1994 بشأن تنظيم مزاوله مهنة الاستشارات الهندسية في إمارة دبي وتعديلاته، وعلى القرار الإداري رقم (32) لسنة 2006 بتشكيل "لجنة قيد وترخيص مزاوله مهنة الاستشارات الهندسية والمقاولين في إمارة دبي" وتعديلاته، ويشار إليها فيما بعد بـ "اللجنة"، وعلى القرار الإداري رقم (205) لسنة 2017 بشأن اعتماد المعايير الفنية لتأهيل المهندسين العاملين في قطاع البناء في إمارة دبي، وبهدف تنظيم أعمال البناء في إمارة دبي وضبط جودتها، وفقاً لأفضل المعايير الدولية،

قررنا ما يلي:

نطاق التطبيق

المادة (1)

- أ- تُطبق أحكام هذا القرار على المهندسين العاملين بقطاع البناء في البلدية، ومكاتب الاستشارات الهندسية وشركات المقاولات المرخصة في إمارة دبي، المتخصصين في مجال التصميم والتدقيق والرقابة والإشراف الهندسي على مشاريع المباني.
- ب- تُطبق على المهندسين العاملين بقطاع البناء في البلدية وشركات المقاولات المرخصة في إمارة دبي المتطلبات والمعايير الفنية الملحقه بهذا القرار.
- ج- تُطبق على المهندسين العاملين في مكاتب الاستشارات الهندسية المتطلبات والمعايير الفنية المعتمدة بموجب القرار الإداري رقم (51) لسنة 1998 المشار إليه.

اعتماد المتطلبات والمعايير الفنية

المادة (2)

- أ- تُعتمد بموجب هذا القرار المتطلبات والمعايير الفنية لتأهيل المهندسين العاملين بقطاع البناء في إمارة دبي، المحددة في الجداول (1)، (2)، (3) و(4) المُلحقة بهذا القرار.
- ب- على الرغم مما ورد في الجداول (1) و(2) و(3) المُلحقة بهذا القرار، يُستثنى المهندسون حديثو التخرج من مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة المعينون في البلدية من المتطلب المتعلق بسنوات الخبرة المحددة في هذه الجداول، شريطة أن يعملوا تحت إشراف مهندسين تنطبق عليهم تلك المتطلبات وذلك إلى حين إكمالهم سنوات الخبرة المطلوبة.

اختصاصات اللجنة

المادة (3)

- لغايات هذا القرار، تتولى اللجنة المهام والصلاحيات التالية:
1. وضع الآليات المناسبة للتطبيق الأمثل للمتطلبات والمعايير الفنية المحددة في الجداول المُلحقة بهذا القرار والقرار الإداري رقم (51) لسنة 1998 المشار إليه.
 2. وضع الاختبارات الفنية للمهندسين العاملين بقطاع البناء في إمارة دبي، سواء لدى مكاتب الاستشارات الهندسية أو شركات المقاولات المرخصة في إمارة دبي، من خلال نظام إلكتروني مركزي يتم إنشاؤه بالتنسيق مع الوحدة التنظيمية المعنية في البلدية، وإصدار الشهادات المعتمدة لهم في هذا الشأن.
 3. التنسيق مع إدارة الموارد البشرية في البلدية عند تعيين المهندسين لديها للعمل في المجالات المحددة وفقاً لأحكام هذا القرار، والتأكد من توافق مسمياتهم وأوصافهم الوظيفية مع المتطلبات والمعايير الفنية المحددة في الجداول المُلحقة بهذا القرار.
 4. الإشراف على تنفيذ عملية الربط الإلكتروني لنظام تأهيل المهندسين مع جمعية المهندسين الإماراتية.
 5. مراجعة المتطلبات والمعايير الفنية المُلحقة بهذا القرار بشكل دوري، بالتنسيق مع الجهات المعنية في إمارة دبي، واقتراح التعديلات والتحديثات اللازمة عليها، متى تطلب الأمر ذلك.
 6. وضع الاشتراطات والمتطلبات اللازمة لتسجيل المهندسين المساعدين ومن في حكمهم في النظام الإلكتروني المعمول به لدى الوحدة التنظيمية المعنية بالبلدية.
 7. التعميم على مكاتب الاستشارات الهندسية وشركات المقاولات المرخصة بأعمال البناء في إمارة دبي، بضرورة توفيق أوضاعها بما يتفق وأحكام هذا القرار.

توفيق الأوضاع

المادة (4)

على كافة مكاتب الاستشارات الهندسية وشركات المقاولات المرخصة بأعمال البناء في إمارة دبي توفيق أوضاعها بما يتفق وأحكام هذا القرار خلال شهر واحد من تاريخ العمل به، ويجوز للجنة تمديد هذه المهلة لمدة مماثلة في الأحوال التي تستدعي ذلك.

الإلغاءات

المادة (5)

يُلغى القرار الإداري رقم (205) لسنة 2017 المشار إليه، كما يُلغى أي نص في أي قرار إداري آخر إلى المدى الذي يتعارض فيه وأحكام هذا القرار.

النشر والسريان

المادة (6)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من تاريخ نشره.

داوود عبدالرحمن الهاجري

المدير العام

صدر في دبي بتاريخ 19 سبتمبر 2021 م

الموافق 12 صفر 1443 هـ

الجدول رقم (1)

المعايير الفنية لمهندسي التدقيق الهندسي على مخططات الترخيص العاملين في البلدية

فئة الاختصاص													
تدقيق مناسيب المباني والطرق			تدقيق الميكانيك والصرف الصحي			التدقيق الإنشائي			التدقيق المعماري				
مهندس تحديد مناسيب مباني وطرق رئيسي	مهندس تحديد مناسيب مباني وطرق أول	مهندس تحديد مناسيب مباني وطرق	مهندس صرف صحي وعزل حراري رئيسي	مهندس صرف صحي وعزل حراري أول	مهندس صرف صحي وعزل حراري	مهندس إنشائي رئيسي	مهندس إنشائي أول	مهندس إنشائي	مهندس تصميم معماري رئيسي	مهندس تصميم معماري أول	مهندس تصميم معماري	المتطلبات	
بكالوريوس													المؤهل العلمي
هندسة مدنية			هندسة الميكانيك			هندسة مدنية			هندسة معمارية				التخصص العلمي
10 سنوات	7 سنوات	5 سنوات	10 سنوات	7 سنوات	5 سنوات	10 سنوات	7 سنوات	5 سنوات	10 سنوات	7 سنوات	5 سنوات	الحد الأدنى للخبرة	
عضوية جمعية المهندسين في دولة الإمارات العربية المتحدة													العضويات المهنية
اجتياز اختبار الكفاءة الخاص بإدارة تراخيص البناء لكل فئة													اختبارات الكفاءة
75%													نسبة النجاح المطلوبة
													التطور والتحسين المستمر

الجدول رقم (2) المعايير الفنية لمهندسي الرقابة الهندسية على تنفيذ المباني العاملين في البلدية

فئة الاختصاص							المتطلبات
مباني غير محدودة الطوابق والارتفاع	مباني بارتفاع أرضي + 12 طابق	مباني بارتفاع أرضي + 4 طابق	مباني صناعية	مباني بارتفاع أرضي + طابق	أعمال ديكور وإضافات		
مهندس رقابة مباني رئيسي	مهندس رقابة مباني أول			مهندس رقابة مباني			
بكالوريوس							
هندسة مدنية				هندسة مدنية / معمارية		المؤهـل العلمي	
						التخصص العلمي	
10 سنوات	8 سنوات	6 سنوات	5 سنوات	4 سنوات	3 سنوات	الحد الأدنى للخبرة	
عضوية جمعية المهندسين في دولة الإمارات العربية المتحدة						العضويات المهنية	
اجتياز اختبار الكفاءة الخاص بإدارة رقابة البناء لكل فئة						اختبارات الكفاءة	
75%						نسبة النجاح المطلوبة	
(72) ساعة تدريبية معتمدة من إدارة رقابة البناء سنوياً كحد أدنى						التطور والتحسين المستمر	

الجدول رقم (3) المعايير الفنية لمهندسي التدقيق الإنشائي على تنفيذ المباني العاملين في البلدية

فئة الاختصاص						المتطلبات
مباني غير محدودة الطوابق والارتفاع	مباني بارتفاع أرضي + 12 طابق	مباني بارتفاع أرضي + 4 طوابق	مباني صناعية	مباني بارتفاع أرضي + طابق	مهندس تدقيق إنشائي	
مهندس تدقيق إنشائي رئيسي	مهندس تدقيق إنشائي أول	مهندس تدقيق إنشائي أول	مهندس تدقيق إنشائي	مهندس تدقيق إنشائي	مهندس تدقيق إنشائي	المؤهلات العلمية
بكالوريوس						المؤهلات العلمية
هندسة مدنية						التخصص العلمي
10 سنوات	8 سنوات	6 سنوات	5 سنوات	4 سنوات	مهندس تدقيق إنشائي	الحد الأدنى للخبرة
عضوية جمعية المهندسين في دولة الإمارات العربية المتحدة						العضويات المهنية
اجتياز اختبار الكفاءة الخاص بإدارة رقابة البناء لكل فئة						اختبارات الكفاءة
75%						نسبة النجاح المطلوبة
(72) ساعة تدريبية معتمدة من إدارة رقابة البناء سنوياً كحد أدنى						التطور والتحسين المستمر

جدول رقم (4)

المعايير الفنية للمهندسين الأساسيين العاملين في قطاع البناء في شركات المقاولات

معايير الكوادر الهندسية					المشاريع والأعمال	الفئة
معايير المساحة لكل مهندس (م ²)	سنوات الخبرة	التخصص	العدد	المصح بتنفيذها	الأول	
18,000	(1) مهندس بخبرة (10) سنوات (1) مهندس بخبرة (7) سنوات (1) مهندس بخبرة (5) سنوات	بكالوريوس هندسة مدنية (تنفيذ)	3	غير محدودة الطوابق	الأول	
15,000	(1) مهندس بخبرة (7) سنوات (1) مهندس بخبرة (5) سنوات	بكالوريوس هندسة مدنية (تنفيذ)	2	أرضي + 12 طابق	الثانية	
12,000	(5) سنوات	بكالوريوس هندسة مدنية (تنفيذ)	1	أرضي + 4 طوابق	الثالثة	
6,000	(3) سنوات بكالوريوس (5) سنوات دبلوم	بكالوريوس هندسة مدنية أو معمارية (تنفيذ) أو دبلوم هندسة مدنية (تنفيذ)	1	أرضي + طابق	الرابعة	
مهندس لكل نشاط وحسب التخصص وسنوات الخبرة المعتمدة				الأنشطة غير المصنفة		
1- حصول كافة المهندسين على عضوية جمعية المهندسين بدولة الإمارات العربية المتحدة.						
2- اجتياز المهندسين لاختبارات الكفاءة الفنية الخاص بإمارة دبي.						
3- عدد المهندسين هو الحد الأدنى لسجل المزاولة الفنية، ويتزايد العدد طردياً مع تزايد مساحات المشاريع حسب معيار المساحة لكل مهندس.						
4- تعني عبارة "شركات المقاولات" أي منشأة تعمل في مجال مقاولات البناء أو مقاولات تشييد الإنشاءات المعدنية في إمارة دبي سواء اتخذت شكل شركة بكافة أنواعها أم مؤسسة فردية.						
5- يجوز للجنة قيد وترخيص مزاولة مهنة الاستشارات الهندسية والمقاولين في إمارة دبي اعتماد مهندس واحد على أكثر من نشاط حسب التخصص المطلوب وسنوات الخبرة المعتمدة، في الأحوال التي تستدعي ذلك.						
ملاحظات:						